

قرار بإنشاء مختبر جمركي

• استناداً للصلاحيات المخولة إلي بمقتضى المادة (٣) من نظام مختبرات دائرة الجمارك رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٧، أقرر ما يلي :

- ١- إنشاء مختبر جمرك العمري .
- ٢- يكون موقع المختبر في مركز جمرك العمري .
- ٣- يقوم المختبر بإجراء التحاليل المطلوبة للعينات المحولة من قبل مركز جمرك العمري .

د . عز الدين كناكزية
وزير المالية / الجمارك

